الأمم المتحدة
E/C.18/2017/7

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
8 August 2017
Arabic
Original: English

لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي
في المسائل الضريبية
الدورة الخامسة عشرة
جنيف، ١٧-٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧
البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت*
مناقشة المسائل الموضوعية المتعلقة بالتعاون
الدولي في المسائل الضريبية

معلومات محدثة عن نخبة من المنشورات الحالية للجنة الخبراء ومن منشوراتها المتوقع صدورها

مذكرة من الأمانة العامة

١ - لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية هي هيئة فرعية تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي تتولى المسؤولية عن مواصلة استعراض وتحديث المقترحات المتعلقة بالمسائل الضريبية على الصعيد الدولي. وقد أحرز أعضاء اللجنة السابقون تقدما كبيرا في هذا المجال إذ نجحوا في طرح وإعداد وتحديث خمسة منتجات في مجالات استشرافية شتى في هذا المضمار تكتسي أهمية خاصة بالنسبة للبلدان النامية وأقل البلدان نموا. وفيما يلي المنتجات الجديدة التي تم إعدادها أو اقتراحها منذ نهاية فترة العضوية السابقة في حزيران/يونيه ٢٠١٧:

(أ) صيغة محدثة لاتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للازدواج الضريبي بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية؛

(ب) صيغة محدثة لدليل الأمم المتحدة العملي لأسعار التحويلات للبلدان النامية؛

(ج) دليل جديد للأمم المتحدة بشأن مجموعة مختارة من المسائل في مجال فرض الضرائب على الصناعات الاستخراجية في البلدان النامية؛

* E/C.18/2017/4.

17-13557 (A) 280817 290817

الرجاء إعادة استعمال الورق

(د) المخطط المقترح لدليل جديد للأمم المتحدة عن تجنب المنازعات وتسويتها، سيقترن بدليل عن إجراءات التراضي؛

(هـ) صيغة منقحة حديثا لدليل التفاوض على المعاهدات الضريبية الثنائية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية.

اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للازدواج الضريبي بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية

٢ - من العناصر البارزة في الصيغة الرابعة لاتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للازدواج الضريبي إدخال مادة جديدة بشأن أتعاب الخدمات التقنية، هي المادة رقم ١٢ - ألف، ويتعلق الأمر بعنصر مقصور على نموذج الأمم المتحدة يرفع مكانة فرض الضرائب في المصدر في النموذج وبموضوع له أهمية بالنسبة للبلدان النامية. كما تتضمن الصيغة الجديدة بعضا من الصيغ الواردة في مشروع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي المتعلق بتآكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح.

٣ - وفي تحديث عام ٢٠١٧، أدخلت لجنة الخبراء عدة تغييرات على اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية من أجل الحيلولة دون قيام دافعي الضرائب باستخدام أحكام الاتفاقيات الضريبية الثنائية على نحو غير لائق للحصول على مزايا المعاهدات. فأولا، عُدّل عنوان الاتفاقية ليُشير صراحة إلى ''منع تجنب الضرائب والتهرب الضريبي''. وثانيا، أُضيفت ديباجة جديدة توضح أن الاتفاقيات الضريبية ليس القصد منها إيجاد فرص لتجنب الضرائب أو التهرب منها، بما يشمل تجنب الضرائب عن طريق ترتيبات التربح الضريبي من المعاهدات. وثالثا، أدرجت قاعدة عامة جديدة لمكافحة إساءة الاستعمال في الفقرة ٩ من المادة ٢٩ من اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية. والقصد من هذه القاعدة العامة المتعلقة بمكافحة إساءة الاستعمال ومن القواعد المحددة المتعلقة بمكافحة إساءة الاستعمال المدرجة في المعاهدات الضريبية هو الحيلولة دون الاستفادة في معاملات وترتيبات من مزايا المعاهدات في الأحوال التي يكون فيها منح هذه المزايا متعارضا مع موضوع الاتفاقية والغرض منها. وهذه الإضافات إلى اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية ستجعل أحكام الاتفاقية أكثر فعالية في منع إساءة استعمال المعاهدات.

٤ - ومن التغييرات الأخرى في اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية ما يلي:

(أ) صيغة جديدة للمادة ١ تتضمن شرطا يتعلق بالكيانات الشفافة ضريبيا وشرط استثناء؛

(ب) صيغة منقحة للمادة ٤ تتضمن قاعدة ترجيح جديدة لتحديد الإقامة، وفق المعاهدة، للأشخاص مزدوجي الإقامة بخلاف الأشخاص الطبيعيين؛

(ج) مادة ٥ معدلة يكون الهدف منها هو منع تجنب وضع المنشأة الدائمة؛

(د) صيغة منقحة للمادة ١٠؛

(هـ) صيغة جديدة للفقرة ٤ من المادة ١٣ وتغيير تبعي في الفقرة ٥؛

(و) تغييرات في المادتين ٢٣ ألف و ٢٣ باء؛

(ز) مادة ٢٩ جديدة تدخل بندا جديدا بشأن الحد من المزايا، كبديل لتطبيق قاعدة اختبار الغرض الرئيسي.

٥ - ويتوقع نشر الصيغة الجديدة لاتفاقية الأمم المتحدة النموذجية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، بمناسبة الدورة الخامسة عشرة للجنة الخبراء.

دليل الأمم المتحدة العملي لأسعار التحويلات للبلدان النامية

٦ - كان القصد من إصدار الطبعة الثانية من دليل الأمم المتحدة العملي لأسعار التحويلات للبلدان النامية إيجاد طبعة ذات منحى عملي أكثر من الطبعة الأولى وتضمينها مزيدا من ممارسات البلدان في مجال التسعير التحويلي. وقد أولي اهتمام خاص لتجارب البلدان النامية ولأنشطة تنمية القدرات في هذا المجال. وكان الهدف هو جعل الدليل أكثر استجابة للشواغل الحالية للبلدان وجعله يعكس التطورات السريعة في الممارسات في هذا المجال.

٧ - ومن بين التغييرات التي أدخلت على الطبعة الثانية من الدليل اعتماد شكل منقح وإعادة ترتيب بعض أجزائه من أجل زيادة الوضوح وتسهيل الفهم، بما يشمل إعادة تقسيمه إلى أربعة أجزاء على النحو التالي:

(أ) الجزء ألف يتعلق بالتسعير التحويلي في بيئة عالمية؛

(ب) الجزء باء يتضمن توجيهات بشأن مبادئ التصميم واعتبارات السياسة العامة، بما في ذلك توجيه موضوعي بشأن مبدأ الاستقلالية، ويتضمن الفصل باء - ١ استعراضا عاما، وتتناول الفصول باء - ٢ إلى باء - ٧ بتفصيل المواضيع الرئيسية ويبين الفصل باء - ٨ كيف أنشأ بعض البلدان إطارا قانونيا لتطبيق هذه المبادئ؛

(ج) الجزء جيم يتناول التطبيق العملي لنظام تسعير تحويلي في البلدان النامية؛

(د) الجزء دال يعرض ممارسات البلدان، على غرار الفصل ١٠ في الطبعة السابقة من الدليل. وضُمّن أيضا بيانا جديدا بشأن الممارسات القطرية المكسيكية وحُدّثت فيه بيانات أخرى.

(هـ) هناك فصول جديدة بشأن الخدمات المقدمة داخل المجموعات وترتيبات المساهمة في التكاليف ومعاملة الأصول غير الملموسة؛

(و) هناك تحديثات مهمة في فصول أخرى؛

(ز) أضيف فهرس لجعل الاطلاع على المحتويات أيسر.

٨ - وتم إصدار الدليل في شكل رقمي في نيسان/أبريل ٢٠١٧ أثناء الاجتماع الخاص للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن التعاون الدولي في المسائل الضريبية، الذي عقد في إثر انعقاد الدورة الرابعة عشرة للجنة الخبراء. ويتوقع أن يتم نشر الدليل في شكل ورقي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، بمناسبة الدورة الخامسة عشرة للجنة الخبراء.

دليل الأمم المتحدة بشأن مجموعة مختارة من المسائل في مجال فرض الضرائب على الصناعات الاستخراجية في البلدان النامية

٩ - لقد فرغ من إعداد دليل جديد بشأن فرض الضرائب على الصناعات الاستخراجية في البلدان النامية، وهذا الدليل جاهز للإصدار وهو الأول من نوعه في هذا المجال، ويسلط الضوء على بعض

المسائل التي ينبغي أن تأخذها البلدان النامية في الاعتبار لدى التفاوض على عقود جديدة لاستكشاف واستغلال الموارد الطبيعية والمعدنية داخل أقاليمها. ويغطي هذا الدليل المواضيع التالية:

(أ) لمحة عامة عن المسائل المتعلقة بفرض الضرائب على الصناعات الاستخراجية؛

(ب) التحصيل الضريبي؛

(ج) المسائل المتعلقة بمفهوم المنشأة الدائمة في قطاع الصناعات الاستخراجية؛

(د) النقل غير المباشر للأصول؛

(هـ) الجوانب الضريبية في التفاوض وإعادة التفاوض على العقود؛

(و) مسائل أسعار التحويلات في قطاع الصناعات الاستخراجية؛

(ز) ضريبة القيمة المضافة في قطاع الصناعات الاستخراجية؛

(ح) المعاملة الضريبية لوقف التشغيل في الصناعات الاستخراجية.

١٠ - والهدف من الدليل هو تسليط الضوء على مجالات محددة تهم البلدان النامية. ويتوقع نشره في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، بمناسبة الدورة الخامسة عشرة للجنة الخبراء.

الدليل المتعلق بتجنب المنازعات وتسويتها ودليل إجراءات التراضي

١١ - الدليل المتعلق بتجنب المنازعات وتسويتها ودليل إجراءات التراضي هما منتجان مقترنان اتفق عليهما الأعضاء السابقون للجنة الخبراء لكنهم لم يفرغوا من إعدادهما. وهناك كثير من الخصائص في الدليلين التي لم يحددها بعد أعضاء اللجنة الحاليون. وقد أتيح مخطط موسع للدليل المتعلق بتجنب المنازعات وتسويتها لكي تستعرضه وتوافق عليه لجنة الخبراء في دورتها الخامسة عشرة.

١٢ - ومن المقرر أن يكون الدليل المقترح المتعلق بتجنب المنازعات وتسويتها وثيقة حية يتم تحديثها بانتظام مع اكتساب البلدان النامية مزيدا من الخبرة في مختلف آليات تجنب المنازعات وتسويتها. ويمكن أيضا أن يوفر هذا الدليل إرشادات عملية ويقدم أمثلة من واقع الحياة مستمدة من دراسات حالات مفيدة.

١٣ - ويتوقع أن تكمل الصيغة المحدثة لدليل إجراءات التراضي الدليل المتعلق بتجنب المنازعات وتسويتها وأن تكون مفيدة بوجه خاص للبلدان التي تنخرط حاليا في إجراءات التراضي، إلا أنها ستكون في الوقت نفسه وثيقة قائمة بذاتها.

١٤ - والفرق الرئيسي بين المنتَجَين، كما أعدا في الأصل، هو أن الدليل المتعلق بتجنب المنازعات وتسويتها سيكون موجَّها للبلدان التي ليست لديها بعد خبرة كبيرة في إجراءات التراضي وغيرها من أشكال تسوية المنازعات، في حين أن دليل إجراءات التراضي سيكون موجها للبلدان التي لديها بالفعل مثل هذه الخبرة.

١٥ - وفي تموز/يوليه ٢٠١٧، نظمت جامعة فيينا للاقتصاد وإدارة الأعمال والبنك الدولي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة اجتماعا بشأن الضرائب والحكم الرشيد في أكرا، بهدف الحصول على إسهامات البلدان النامية في إطار المخطط المقترح لدليل تجنب المنازعات وتسويتها ودليل إجراءات التراضي. وحضر هذا الاجتماع ممثلو ١٧ بلدا أفريقيا، فضلا عن المكتب المعني بالمخدرات والجريمة والبنك

الدولي ومصرف التنمية الأفريقي واللجنة الاقتصادية لأفريقيا والمنتدى الأفريقي لإدارة الضرائب وصندوق النقد الدولي. ورحبت البلدان الأفريقية الحاضرة بهذه المبادرة وأقرت بأنها تفتقر إلى الخبرة في إجراءات التراضي. ولاحظت أن من المنتظر أن يتغير هذا الوضع في السنوات القادمة، وذلك جزئيا بفضل المشروع المتعلق بتآكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح، فضلا عن قيام إدارات الضرائب الأفريقية بتطوير خبراتها في المسائل الضريبية الدولية. كما أيد القطاع الخاص المبادرة، مشددا على الحاجة إلى وجود برامج تدريب مشتركة بين الحكومة وقطاع الأعمال التجارية. وهنأ الحاضرون اللجنة الفرعية المعنية بإجراءات التراضي وتجنب المنازعات وتسويتها على عملها، أثناء فترة العضوية السابقة، إذ قامت بطرح مخطط بناء، وأكدوا على أن الحاجة تدعو إلى مزيد من التركيز على كيفية تجنب المنازعات العابرة للحدود.

١٦ - ويُدعى الأعضاء الحاليون للجنة الخبراء إلى متابعة سير هذه المبادرة وربما دعوة لجنة فرعية معنية بإجراءات التراضي إلى أن تنعقد مرة أخرى حتى يتسنى مواصلة مناقشة المنتجين ووضعهما في صيغتهما النهائية خلال فترة العضوية الحالية.

دليل التفاوض على المعاهدات الضريبية الثنائية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية

١٧ - نُشر دليل التفاوض على المعاهدات الضريبية الثنائية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية في عام ١٩٧٩ لتعزيز خبرات موظفي الضرائب في البلدان النامية. وكان الغرض الرئيسي من الدليل هو توفير إرشادات عملية للمتفاوضين بشأن المعاهدات في البلدان النامية، إذ تؤدي هذه المعاهدات دورا رئيسيا في التعاون الدولي في المسائل الضريبية. وقد استكمل الدليل في عام ٢٠١٦ لإتاحة إرشادات وجيهة ذات منحى عملي أكثر.

١٨ - وسيتم تناول مسألة إمكانية تحديث صيغة عام ٢٠١٦ للدليل في الدورة الخامسة عشرة للجنة الخبراء ي إطار البند ٥ (ج) '٣' من جدول الأعمال المؤقت.

خلاصة

١٩ - في السنوات الخمس الماضية، تصدرت المسائل الضريبية جدول الأعمال السياسي على الصعيد الدولي. ولم تعد المسائل الضريبية موضوعا معزولا يناقش في منتديات مغلقة. بل أصبحت عنصرا جوهريا من أجل تنمية وازدهار البلدان النامية وأقل البلدان نموا، ومن أجل تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. والمنشورات التي ذكرت أعلاه، وإن كانت ذات طابع تقني، تهدف إلى تزويد الإدارات الضريبية في البلدان النامية بالأدوات اللازمة لجباية الضرائب بشكل ملائم من مواطنيها، والتفاوض بشأن المعاهدات الضريبية والدفاع بشكل أفضل عن مصالحها عند مواجهة حالات تضارب في المصالح من أصحاب مصالح آخرين. ويعد جباية الضرائب عنصرا جوهريا لتعبئة الموارد من أجل التنمية، بما في ذلك تحقيق التوازن بين الحاجة إلى إيرادات الميزانية وتهيئة المناخ الملائم للاستثمار. وتوفر المنشورات المذكورة أدوات لتحقيق التنمية الاقتصادية والنمو عن طريق استخدام الصكوك الضريبية. ويمثل صدور توجيهات جيدة عن لجنة الخبراء بشأن الجوانب التقنية والخيارات السياساتية الهامة المتعلقة بالمجالات ذات الأولوية للبلدان النامية عنصرا أساسيا لضمان سياسة عامة جيدة وإدارة تعمل في الميدان في البلدان النامية ولصالح هذه البلدان.